

## متابعة مقترح الاتحاد إلى معالي وزير التجارة والصناعة بشأن موضوع أكواد الأنشطة التجارية

انطلاقاً من حرص الاتحاد على أداء دوره بالشكل الأمثل، نود أن نعرض ما تلقيناه من ملاحظات وشكاوى من عدد من الشركات الأعضاء، والتي تبيّن من خلالها أنه وبعد صدور القرار الوزاري رقم 19 لسنة 2023 بشأن إضافة أنشطة تجارية والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد 1622 بتاريخ 2023/02/12 بشأن إضافة أكواد عدد 14 نشاط تجاري خاضعه لرقابة هيئة أسواق المال، بأن الإدارة المعنية بالجمعيات العمومية بالوزارة لازالت على إصرارها بأنه في حال إجراء إضافة أو تعديل في أنشطة الشركات على الموقع الإلكتروني الخاص بالوزارة بعد سريان القرار سالف البيان، فإن الوزارة تستلزم عقد جمعية عمومية غير عادية و تزويدها بتأشيرة بنتائج الجمعية متضمنة النشاط مضاف إلى جانبه رقم كود النشاط التجاري الصادر عن وزارة التجارة والصناعة.

وبناءً على ما تم التطرق إليه في اللقاء المثمر مع معاليكم بتاريخ 2024/11/11، وما ورد في كتابنا المؤرخ 2025/04/23، نود أن نتقدم إلى معاليكم بطرح وجهة النظر بشأن بعض الإشكاليات التي لا تزال تواجه عدداً من الشركات الأعضاء، والتي تتمثل في الآتي:

أن طلب تزويد إدارات الوزارة بقرارات للجمعيات العمومية غير العادية متضمناً أكواد الأنشطة التجارية، هو أمر مرهق إدارياً وبكلفة مالية عالية، وأن جميع الشركات أعضاء الاتحاد لديهم تراخيص ممارسة الأنشطة الواردة بالقرار المشار إليه والمرخصة من هيئة أسواق المال بشكل مسبق وقبل سريان القرار، ومن غير المتصور أن تعقد الشركات جمعيات عمومية غير عادية لإضافة أنشطة هي في الأصل موجودة في الأنظمة الأساسية وعقود التأسيس قبل صدور القرار، لأن هذا يعني أن مع كل تعديل أو تغيير لتلك الأكواد ضرورة عقد جمعية عمومية غير عادية للشركات لتعديل أنظمتها الأساسية في ضوء ما يصدر بين الحين والآخر من تعديلات تنظيمية على أكواد الأنشطة التجارية وهو أمر من غير المتصور انصراف إدارة وزارتك الموقرة له.

فضلاً عما تلاحظ لنا من وجود العديد من الأنشطة التجارية التي وردت في عقود تأسيس العديد من الشركات والتي لازالت غير متاحة في سجل أكواد الأنشطة التجارية الصادر حتى تاريخه (مرفق لكم أهم النماذج لتلك الأنشطة والتي سبق تزويد معاليكم بها بموجب كتاب الاتحاد المؤرخ 2024/11/20)، أضحت الشركات محرومة من إضافة أنشطتها لهذا السبب.

لذا نتقدم لمعاليكم بطلب المساعدة في إيجاد الحلول المناسبة والتي من شأنها أن تساهم في تذليل هذه التحديات، ودعم النشاطات التجارية والاقتصادية في دولة الكويت.

وبناءً على ما تقدم، نأمل أن يساهم ما عرضناه في توفير رؤية واضحة حول التحديات المرتبطة بأكواد الأنشطة التجارية وعدم إضافة أكواد للعديد من الأنشطة الأخرى الواردة بالفعل في النظم الأساسية وعقود تأسيس الشركات، وكيفية معالجتها بما يساهم في تطوير القطاع.

إننا على ثقة أن معاليكم ستتخذون الخطوات الإيجابية اللازمة لحل هذه الإشكاليات، بما يساهم في تحسين بيئة الأعمال وتخفيف الأعباء عن الشركات، ويعزز استقرار القطاع ودعمه.

وأخيراً، يظل اتحاد شركات الاستثمار على استعداد تام للتعاون الكامل مع وزارتك الموقرة على كافة الأصعدة، كما يسعدنا التنسيق لعقد اجتماع مشترك للمختصين من الطرفين لمزيد من الدراسة وتقديم الدعم والإيضاحات اللازمة.

م	أمثلة لبعض الأنشطة الواردة في النظم الأساسية وعقود التأسيس للشركات الأعضاء في الاتحاد
1	إنتاج المواد الكيماوية على اختلاف أنواعها وتسويقها محلياً وخارجياً
2	الاستثمار في القطاعات العقارية والصناعية والزراعية وغيرها من القطاعات الاقتصادية وذلك من خلال المساهمة في تأسيس الشركات المتخصصة أو شراء أسهم أو سندات هذه الشركات في مختلف القطاعات
3	المساهمة في تأسيس أو التملك الجزئي للشركات في مختلف القطاعات
4	الوساطة في عمليات الإقراض والاقتراض
5	التمويل والوساطة وعمليات التجارة الدولية
6	تقديم القروض للغير مع مراعاة أصول السلامة في منح القروض ومع المحافظة على استمرارية السلامة للمركز المالي للشركة طبقاً للشروط والقواعد والحدود التي يضعها بنك الكويت المركزي
7	القيام بكافة الخدمات التي تساعد على تطوير وتدعيم قدرة السوق المالية والنقدية في الكويت وتلبية حاجاته وذلك كله في حدود القانون وما يصدر عن بنك الكويت المركزي من إجراءات أو تعليمات.
8	مكتب تجارة عامة
9	استثمار وتنمية أموال المساهمين بالشركة
10	استثمار وتنمية ادخارات عملاء الشركة
11	استثمار و تنمية القروض التي تعقدتها الشركة
12	توظيف الأموال والادخارات والقروض في الأوراق المالية
13	توظيف الأموال والادخارات والقروض في الحقوق والامتيازات
14	توظيف الأموال والادخارات والقروض في الممتلكات والموجودات
15	توظيف الأموال والادخارات والقروض في القيم المنقولة وغير المنقولة
16	الاشتراك في تأسيس شركات أخرى
17	المساعدة في تأسيس شركات أخرى
18	بيع أسهم وسندات الشركات والهيئات الحكومية وشبه الحكومية
19	القيام بالبحوث والاستقصاءات المتعلقة بتوظيف رؤوس الأموال
20	تقديم جميع الخدمات الخاصة بعمليات الاستثمار والتوظيف للغير
21	الاشتراك بأى وجه مع الهيئات التي تزاوّل أعمال شبيهة بأعمال الشركة داخل الكويت أو خارجها
22	الاشتراك بأى وجه مع الهيئات التي قد تعاون الشركة على تحقيق غرضها داخل الكويت أو خارجها
23	الاشتراك في تأسيس الشركات
24	الاستثمار في مختلف القطاعات من مالية وصناعية وعقارية وزراعية وخدمات وغيرها سواء بطريق مباشر أو من خلال المساهمة في الشركات القائمة أو القيام بتأسيس الشركات المتعلقة بالأنشطة المذكورة أو امتلاك المشروعات التي تحقق ذلك لصالح الشركة

التعامل والمتاجرة في سوق القطع الأجنبي وسوق المعادن الثمينة داخل الكويت وخارجها لحساب الشركة أو لحساب عملائها	25
تقديم القروض للغير مع مراعاة أصول السلامة المالية في منح القروض ومع المحافظة على استمرارية السلامة للمركز المالي للشركة طبقاً للشروط والقواعد والحدود التي يضعها بنك الكويت المركزي	26
تمويل عمليات الاستيراد والتصدير سواء عن طريق التمويل المباشر أو بواسطة قبول التحويلات المسحوبة على الشركة لأجل قصيرة	27
تنظيم المؤتمرات والندوات وحلقات العمل المتخصصة	28
تقديم خدمات استشارية وخدمات مساندة في نفس مجال أعمال الشركة	29
مستشار استثمار	30
تمويل عمليات الاستيراد والتصدير سواء عن طريق التسليف المباشر أو بواسطة قبول التحويلات المسحوبة على الشركة لأجل قصيرة، بالإضافة إلى الوساطة في تأمين التسهيلات المصرفية للعملاء في الكويت والخارج	31
القيام بوظيفة الوسيط بين جمهرة المقرضين والمقترضين والقيام بأعمال الوكالة المعتمدة لعمليات الدفع الناشئة عن اصدار الاوراق المالية المتوسطة والطويلة الاجل، بالإضافة إلى حفظ الأوراق المالية نيابة عن العملاء	32
التعامل والمتاجرة في سوق القطع الاجنبي وسوق المعادن الثمينة داخل الكويت وخارجها.	33
القيام بكافة الخدمات التي تساعد على تطوير وتدعيم قدرة السوق المالية والنقدية في الكويت وتلبية حاجاته وذلك كله في حدود القانون وما يصدر عن بنك الكويت المركزي من اجراءات أو تعليمات. ويجوز للشركة أن يكون لها مصلحة أو أن تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في خارجها ولها أن تشتري هذه الهيئات أو تلحقها بها.	34
تقديم القروض الشخصية والتجارية والاستهلاكية والقيام بعمليات التمويل على أساس الهامش والمتعلقة بعمليات الاستثمار في الأسواق المحلية والعالمية وتداول العملات وكذلك عمليات التمويل المرتبطة برهن المحافظ الاستثمارية والأوراق المالية والقيام بعمليات التمويل والوساطة في العمليات التجارية الدولية والمحلية.	35
الاستثمار في مختلف القطاعات الاقتصادية من صناعية وعقارية وزراعية وخدمات وغيرها سواء بطريق مباشر أو خلال المساهمة في الشركات القائمة أو القيام بتأسيس هذه الشركات المتعلقة بالأنشطة المذكورة أو امتلاك المشروعات التي تحقق ذلك.	36
القيام بوظائف وكيل الضمانات والعدل في الرهن ووكيل السداد على كافة أنواع الأصول والأموال النقدية والمحافظ، نيابة عن أو لصالح الغير.	37
تملك المنقولات والعقارات اللازمة لمباشرة نشاطها في الحدود المسموح بها وفقاً للقانون.	38
القيام بالدراسات والبحوث الادارية والاقتصادية.	39
تمثيل الشركات المشابهة لهذه الأغراض.	40

## ملاحظات:

1. يوجد كود لكافة أنشطة الأوراق المالية المرخصة من قبل هيئة أسواق المال باستثناء نشاط مستشار الاستثمار حيث تم استيفاء هذا النشاط من خلال الكودين 692020 والكود 661902 معاً.

2. بعض الأنشطة لا يوجد لديها كود واحد يغطي جميع تفاصيل النشاط حيث تم استيفاء كل نشاط من هذه الأنشطة من خلال استخدام أكثر من كود. وعليه، نقترح تعديل تفاصيل تلك الأنشطة لتصبح أكثر شمولية وتمثل الأنشطة الآتية:

- مستشار استثمار (الكودين 692020 و661902)
- تملك العقارات والمنقولات اللازمة لتحقيق أغراضها لحساب الشركة أو لحساب عملائها (الكودين 642030 و681091)
- شراء وبيع الأوراق المالية الخاصة بالشركات والهيئات الحكومية المحلية والدولية لحساب الشركة / لحسابه الخاص (الكودين 649910 و642020)